

الأمم المتحدة



الجمعية العامة

الدورة الثامنة والأربعون  
الوثائق الرسمية

اللجنة الخامسة  
الجلسة ٥٦  
المعقودة يوم الاثنين  
٢٨ آذار/مارس ١٩٩٤  
الساعة ١٠/٠٠  
نيويورك

محضر موجز للجلسة السادسة والخمسين

الرئيس: السيد حديد (الجزائر)

رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية: السيد مسيلي

المحتويات

البند ١٣٤ من جدول الأعمال: تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في السلفادور (تابع)

البند ١٣١ من جدول الأعمال: تمويل بعثة الأمم المتحدة للتحقق في أنغولا (تابع)

البند ١٦٦ من جدول الأعمال: تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في ليبيريا (تابع)

البند ١٣٨ من جدول الأعمال: الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلم (تابع)

(أ) تمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلم

../..

Distr.GENERAL  
A/C.5/48/SR.56  
3 May 1994  
ARABIC  
ORIGINAL: SPANISH

هذه الوثيقة قابلة للتصويب . ويجب إدراج التصويبات في نسخة من الوثيقة وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشرها إلى : Chief of the Official Records Editing Services, room DC2-794, 2 United Nations Plaza .  
وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة .

افتتحت الجلسة في الساعة ١٠/٤٠

- البند ١٣٤ من جدول الأعمال: تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في السلفادور (تابع) (A/C.5/48/L.53)
- ١ - السيدة روثايسر (النمسا): عرضت مشروع القرار A/C.5/48/L.53 الناتج عن توافق الآراء المتوصل إليه في المشاورات غير الرسمية وأوصت باعتماده دون طرحه للتصويت.
- ٢ - الرئيس: قال إنه إن لم تكن هناك أية اعتراضات، فسيعتبر أن اللجنة الخامسة تود اعتماد مشروع القرار A/C.5/48/L.53 دون طرحه للتصويت.
- ٣ - اعتمد مشروع القرار A/C.5/48/L.53 دون تصويت.
- ٤ - السيد سبانس (هولندا): علل تصويته فقال إن وفده لا يزال يساوره القلق بسبب المدفوعات المتأخرة فيما يتعلق بهذه البعثة وبفريق مراقبي الأمم المتحدة في أمريكا الوسطى. وأعرب عن أسفه لأن النص النهائي للقرار لا يتضمن نص مشروع قرار سابق عرضه وفد آخر وورد فيه أن مستوى حصص الدول الأعضاء من التبرعات الإضافية مرتفع أكثر مما ينبغي. بيد أنه يرحب مع الارتياح بموافقة اللجنة على المقترح الذي تقدم به وفده والداعي إلى رصد قرابة ٢١ مليون دولار بدل رصد مبلغ أقل من ذلك عملاً بما اقترحته وفود أخرى، حيث أنه يرى أن ذلك مبلغ لم يعد كافياً.
- ٥ - الرئيس: قال إن اللجنة تختتم بذلك نظرها في البند ١٣٤ من جدول الأعمال وطلب من المقرر أن يقدم التقرير المتعلق بذلك مباشرة إلى الجمعية العامة.
- البند ١٣١ من جدول الأعمال: تمويل بعثة الأمم المتحدة للتحقق في أنغولا (تابع) (A/C.5/48/L.50)
- ٦ - الرئيس: وجه اهتمام الأعضاء إلى مشروع القرار A/C.5/48/L.50، الذي عرضه السيد راسل ميريفيلد من كندا بعد إجراء مشاورات غير رسمية، وقال إنه إن لم تكن هناك أية اعتراضات، فسيعتبر أن اللجنة الخامسة تود اعتماد مشروع القرار هذا دون طرحه للتصويت.
- ٧ - اعتمد مشروع القرار A/C.5/48/L.50 دون تصويت.
- ٨ - الرئيس: قال إن اللجنة تختتم بذلك نظرها في البند ١٣١ من جدول الأعمال وطلب من المقرر أن يقدم التقرير المتعلق بذلك مباشرة إلى الجمعية العامة.

البند ١٦٦ من جدول الأعمال: تمويل بعثة مراقبي الأمم المتحدة في ليبيريا (تابع) (A/C.5/48/L.52)  
٩ - السيد زهيد (المغرب): عرض مشروع القرار A/C.5/48/L.52 الناتج عن توافق الآراء المتوصل إليه في المشاورات غير الرسمية وأوصى باعتماده دون طرحه للتصويت.

١٠ - الرئيس: قال إنه إن لم تكن هناك أية اعتراضات، فسيعتبر أن اللجنة الخامسة تود اعتماد مشروع القرار A/C.5/48/L.52 دون طرحه للتصويت.

١١ - اعتمد مشروع القرار A/C.5/48/L.52 دون تصويت.

١٢ - الرئيس: قال إن اللجنة تختتم بذلك نظرها في البند ١٦٦ من جدول الأعمال وطلب من المقرر أن يقدم التقرير المتعلق بذلك مباشرة إلى الجمعية العامة.

البند ١٢٨ من جدول الأعمال: الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ

السلم (تابع)

(أ) تمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلم (A/C.5/48/69)

١٣ - الرئيس: قال إن أمام اللجنة تقرير الأمين العام عن حساب الدعم لعمليات حفظ السلم (A/C.5/48/69) ووجه في هذا الصدد انتباه الأعضاء إلى قرار الجمعية العامة ٢٢٦/٤٨ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣، وبخاصة الفقرتان ١ و ٣ من المنطوق.

١٤ - السيد تاكاسو (المراقب المالي): عرض تقرير الأمين العام عن حساب دعم عمليات حفظ السلم، فأشار إلى أن هذا التقرير أعد على وجه الاستعجال بغية توجيه اهتمام الجمعية العامة إلى الصعوبات الخطيرة المترتبة على اتخاذ قرارها ٢٢٦/٤٨. وأشار إلى أن اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية كانت قد أوصت في تقريرها إلى الجمعية العامة (A/48/757) بأن تأذن بإنشاء ما مجموعه ١٤٨ وظيفة لفترة ستة أشهر، من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣٠ حزيران/يونيه ١٩٩٤. بيد أن الجمعية العامة وافقت في قرارها ٢٢٦/٤٨ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣ على ١٢٢ وظيفة إضافية، مخفضة بذلك عدد الوظائف بواقع ٢٦ وظيفة. وكانت جميع تلك الوظائف الـ ٢٦ مخصصة لإدارة الشؤون الإدارية والتنظيمية وكانت اللجنة الاستشارية قد سبق لها في تموز/يوليه ١٩٩٣ أن أذنت بإنشاء ٢٤ وظيفة منها جرى الاضطلاع بها بين آب/أغسطس وكانون الأول/ديسمبر ١٩٩٣.

(السيد تاكسو، المراقب المالي)

١٥ - ولئن أمكن القول عموماً إن وظيفة دعم أنشطة حفظ السلم تتبع أساساً إدارة عمليات حفظ السلم وشعبة العمليات الميدانية، فالمؤكد أن ثمة أقساماً أخرى في الأمانة العامة تقدم كذلك دعماً أساسياً تتأثر بغيابه تأثيراً كبيراً فعالية أنشطة حفظ السلم. ووجه في هذا الصدد اهتمام الأعضاء إلى مرفق تقرير الأمين العام الذي يستعرض فيه الحالة على نحو واضح.

١٦ - وقد نتج عن خفض عدد الوظائف في إدارة الشؤون الإدارية والتنظيمية، والمنعكس بشكل مفصل في الجدول الوارد في الفقرة ١ من التقرير، أن أثر ذلك أثراً خطيراً على قدرة الأمانة العامة على تقديم خدمات الدعم اللازمة لعمليات حفظ السلم. وترد في الفقرة ٣ من التقرير تفاصيل المصاعب التي ظهرت في مختلف شعب إدارة الشؤون الإدارية والتنظيمية نتيجة خفض عدد الوظائف.

١٧ - وفي ضوء تلك النتائج، يرى الأمين العام أن من الضروري أن تعالج هذه المشكلة على وجه الاستعجال، وهو يطلب لذلك من اللجنة الخامسة أن تنظر في هذه المسألة بغية التصديق على توصيات اللجنة الاستشارية الواردة في الفقرة ٣٢ خامساً من تقريرها (A/48/757)، وأن تراعي بخاصة أن التكاليف المترتبة على إعادة تلك الوظائف، ستغطي من المبلغ الذي وافقت عليه الجمعية العامة بالفعل. ويود المتكلم في هذا الصدد أن يبلغ أعضاء اللجنة أن التقرير المطلوب في الفقرة ٣ من قرار الجمعية العامة ٢٢٦/٤٨، قيد الإعداد وسيتم في أقرب وقت ممكن مع مقترحات الأمين العام بشأن الاحتياجات المتعلقة بالوظائف التي ينبغي تمويلها من حساب الدعم في الفترة التي تبدأ في تموز/يوليه ١٩٩٤.

١٨ - السيد ستيت (المملكة المتحدة): تعرض لجوهر المسألة فقال إن وفده وافق في كانون الأول/ديسمبر على توصيات اللجنة الاستشارية على أساس أن إعادة الوظائف الـ ٢٦ التي ألغيت بموجب قرار الجمعية العامة ٢٢٦/٤٨ مقبولة من حيث المبدأ في حدود القيود المالية المفروضة بموجب ذلك القرار وعلى أن يكون مفهوماً أن اللجنة الاستشارية والأمانة العامة ستقدمان معلومات تمكن اللجنة الخامسة من أن تنظر في دورتها المستأنفة في أداء حساب الدعم والتأكد من شفافيته. وبغض النظر عما سبق ذكره، فقد ذكر أنه سيكون من الأجدي أرجاء اتخاذ قرارات بهذا الصدد إلى دورة لاحقة أخرى.

١٩ - ويرى وفده انطلاقاً من المنظور الحالي أن القرار الذي اتخذته الجمعية العامة في كانون الأول/ديسمبر كان خاطئاً، ولا غرابة في ذلك نظراً للصعوبات التي اعترضت كلا من اللجنة الخامسة واللجنة الاستشارية عندما نظرنا في الوثائق المتعلقة بالميزانية وحساب الدعم الوثيقي الصلة. وقد أسفرت المناقشات التي أجرتها اللجنة الخامسة واللجنة الاستشارية بشأن هذه الوثائق، كما جرت العادة كلما

(السيد ستيت، المملكة المتحدة)

اختتمت اللجنة الخامسة أعمال دورتها العادية، عن عملية تنازلات وضغوط متبادلة تظل، وإن كانت مألوفة، عملية غير منطقية وغير مرضية في أحسن الحالات.

٢٠ - وفيما يتعلق بالوثيقة A/C.5/48/69، أشار المتكلم إلى أن وفده لم يستلم هذه الوثيقة إلا عند دخوله القاعة، وهو في حاجة إلى ما لا يقل عن ٢٤ ساعة من دراسة كامل الموضوع والتماس توجيهات من حكومته. وهو لا يعني بذلك أن هناك محاولة لا بتسار مناقشة الوثيقة، وإن كانت للجنة تجارب كثيرة مع الوثائق التي لا تسلم إلا قبل ٤٨ ساعة من الموافقة عليها، مما لا يتيح للحكومات دوما متسعا من الوقت لاتخاذ مواقف بشأن مواضيع قد تكون معقدة وهامة أحيانا.

٢١ - السيد بوان (فرنسا): أيد ما ورد على لسان ممثل المملكة المتحدة فيما يتعلق بتعذر التماس تعليمات من حكومته بشأن الوثيقة A/C.5/48/69 لأنه لم يستلمها بدوره إلا عند وصوله للقاعة. وأضاف قائلا إن تاريخ النسخة الفرنسية من الوثيقة لا يوافق تاريخ النسخة الانكليزية، وتساءل هل هذا هو التفسير الذي يعطى في الأمم المتحدة للفظه "التزامن". وقال إن وفده يرى أن "التزامن" معناه نفس اليوم، ولذلك فهو يطلب من الأمانة العامة أن تقدم تفسيرا في هذا الشأن.

٢٢ - وقد ظهرت في أثناء النظر في التقرير الذي عرضه الأمين العام في كانون الأول/ديسمبر مشكلة مبدئية تتعلق بوظائف إدارة الشؤون الإدارية والتنظيمية التي ستمول من حساب الدعم. وظهرت كذلك مشكلة تتعلق بالمعايير والمبررات فيما يتعلق باستخدام أموال حساب الدعم في عمليات حفظ السلم. وقد أبدت بعض الوفود وما زالت تبدي اهتماما كبيرا بتجنب ما يسمى بازدواجية الميزنة. ولعل ثلاثة أشهر لا تكفي لوضع تقرير كالتقرير الذي طلب في كانون الأول/ديسمبر والذي لم يرد حتى الآن، ولكن الأكيد أنه لا تزال ثمة حاجة إلى أن تضع الأمانة العامة معايير واضحة وفلسفة منطقية. وينتظر وفد فرنسا الحصول على توضيحات ليتسنى له اتخاذ قرار تبرره الآثار المترتبة عليه في الميزانية وتوافق عليه الحكومات.

٢٣ - وقال المتكلم انه يعرب عن دهشته لما يدور من حديث عن تخفيضات مطلقة لأن ما اتفق عليه في كانون الأول/ديسمبر هو عدم الموافقة على بعض المقترحات المتعلقة بإنشاء وظائف، ويعجب أيضا لأن الأمانة العامة لم تشر إلى أية صعوبات فيما يتعلق بمكتب خدمات المؤتمرات في وقت لا تنفك فيه الوفود، التي لم يسعها الحظ بمعرفة اللغة الانكليزية، تعرب عن عدم رضاها. فصدور الوثيقة A/C.5/48/69، بمساوئها المشار إليها، إنما يكشف بخاصة حالة الوهن التي ما فتئت تبدو على هذا المكتب وهي حالة يتعين تصويبها.

(السيد بوان، فرنسا)

٢٤ - وقال المتكلم إنه وإن كان يعي رغبة الأمانة العامة في أن تعتمد الوظائف الـ ٢٦ وظيفية طبقا لما هو مقترح في الوثيقة A/C.5/48/69، فإنه يرى ضرورة تبادل الآراء وعقد مشاورات غير رسمية قبل اتخاذ أي قرار. ورغم أن الأمانة العامة تعمل بحسن نية ولا تسعى إلى أن تفرض الموافقة على توصياتها بشأنها مسألة حساسة إلى هذا الحد، فإنه ينبغي التأكيد للوفود على أن ظروف العمل على المستوى المادي ليست سهلة أو مرضية.

٢٥ - وسيدى الوفد الفرنسي مرونة ولن يبخل بتعاونه، بيد أنه مهما تكن القرارات التي ستتخذ في شأن الـ ٢٦ وظيفية فإنه يرى أن من الضروري أن تقدم الأمانة العامة الوثيقة التي تعرض بوضوح المعايير التي يستند إليها في استخدام أموال حساب دعم عمليات حفظ السلم، مرفقة بتوصيات اللجنة الاستشارية، والتي ينبغي إصدارها في أقرب وقت ممكن.

٢٦ - السيد ستوكل (ألمانيا): قال إن وفده في وضع يسمح له بأن ينظر بعين الرضا إلى مسألة إعادة الـ ٢٦ وظيفية ويأمل في أن يتسنى له النظر في تقرير الأمانة العامة بشأن الإيضاحات والمعايير المحددة المتعلقة بالوظائف التي يتعين تمويلها في المستقبل من حساب دعم عمليات حفظ السلم. وفيما يتعلق بمشاكل إدارة الشؤون الإدارية والتنظيمية، قال إنه يتعين على الجميع التعاون لإيجاد حل يستجيب لطلب الأمين العام الوارد في الوثيقة A/C.5/48/69.

٢٧ - السيد غرانت (الولايات المتحدة الأمريكية): قال إن حكومة الولايات المتحدة تعتبر مسألة حساب دعم عمليات حفظ السلم مسألة هامة وحساسة، وهو يرى ضرورة أن ينظر فيها في الإطار الأوسع المتمثل في المناقشات المتصلة بالحساب بكامله. وقال إنه يفضل عموما هذا المعيار على المعيار المتمثل في الاكتفاء بمعالجة جانب واحد من جوانب حساب الدعم.

٢٨ - وطبقا لما يرد في الفقرة ٤ من تقرير الأمين العام، فإن تكلفة إعادة الوظائف ستغطي من المبلغ الذي تمت الموافقة عليه بالفعل في قرار الجمعية العامة. وتساءل المتكلم عما ستكون عليه الحالة مثلا إذا لم تتم إعادة هذه الوظائف؛ وما هي الأجزاء الأخرى من عمليات المنظمة التي تمول من حساب الدعم التي يمكن أن تولد وفورات تفضي إلى استخلاص الاستنتاج الذي استخلص في الوثيقة وفي الأسئلة المتصلة بها.

٢٩ - السيدة سايكي (اليابان): قالت إن اللجنة الخامسة تطالب بانتظام بالمسؤولية والشفافية والإدارة السليمة وما إلى ذلك، إلا أن من مسؤولياتها هي أيضا أن تطلب من الأمانة العامة أن تتقن عملها، الأمر الذي يتطلب توافر الموارد اللازمة. ولئن كان ثمة خيار يتمثل في الانتظار إلى أن يعرض تقرير له مضمون مفاهيمي، فإن اللجنة باستطاعتها أن تتخذ قرارا مؤقتا يدعم المقترحات الواردة في تقرير الأمين العام، على أن ينقح عندما تستعرض فيما بعد المسائل المبدئية.

٣٠ - السيد شوينكام (الكاميرون): قال إنه يؤيد تأييدا كاملا فكرة إعادة الوظائف الـ ٦ ويؤيد آراء وفد المملكة المتحدة وألمانيا، وبخاصة آراء الوفد الياباني.

٣١ - السيد داميكو (البرازيل): أيد معيار الأمانة العامة بأن وجه الاهتمام إلى الآثار التي ترتبت على قرارات اتخذت في الماضي، ولا سيما في ظروف كانت فيها أعمال الأمانة العامة معرضة للخطر فيما يبدو. وأعرب عن أمله في أن يتمكن وفده، بعد إجراء المشاورات غير الرسمية، من اتخاذ قرار بشأن التوصيات الواردة في الوثيقة A/C.5/48/69. ونظرا لأن إعادة الـ ٢٦ وظيفة لا تترتب عليها زيادة في مستوى المبالغ المرصودة، فقد قال إن من غير المتوقع أن تكون هناك صعوبات تحول دون اعتماد مقترح الأمين العام.

٣٢ - السيد مسيلي (رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية): قال إن اللجنة الاستشارية لم تر ضرورة إبداء تعليقات على الوثيقة A/C.5/48/69 لأنها فعلت ذلك في العام الماضي. بيد أن اللجنة الاستشارية كانت ستبدي تعليقاتها إذا ما ترتب على الطلب رصد أموال إضافية.

٣٣ - وقد أذنت الجمعية العامة في الفقرة ٢ من القرار ٢٢٦/٤٨ للأمين العام بالدخول في التزامات لتغطية التكاليف التي يتكبدها حساب الدعم بمبلغ لا يتجاوز ٢٥٠ ٣٧٦ ١٦ دولارا حسبما أوصت به اللجنة الاستشارية في الفقرة ٣٤ من تقريرها (A/48/757). بيد أنه طرحت مشكلة تتمثل في أن المبالغ التي أوصت بها اللجنة حظيت بالموافقة عليها في مجموعها، ولكن لم يوافق على العدد الإجمالي للوظائف التي أوصت بها اللجنة الاستشارية.

٣٤ - ثم إنه سينظر بصفة مؤقتة في المسائل المبدئية المتعلقة بالوظائف التي تقيد على حساب الدعم أو على حساب الميزانية العادية، ولا سيما بوظائف إدارة الشؤون الإدارية والتنظيمية، ونظرا للتأخر في عرض تقرير الأمين العام الأصلي (A/48/470)، قررت اللجنة إرجاء عرض التعليقات المفصلة على هذه المسائل إلى العام الجاري وهو موقف اتخذته دون الإخلال بالموقف الذي ستخذه فيما يتعلق بالمسائل المبدئية طبقا لما تشير إليه الفقرة ٧ من تقرير اللجنة الاستشارية.

٣٥ - السيد بوان (فرنسا): تساءل هل الوثيقة المنتظرة وثيقة صادرة عن اللجنة الاستشارية أو عن الأمين العام. وقال إنه مهما يكن من أمر فالمهم هو معرفة موعد صدورها ليتسنى بذلك تناول المسألة خلال هذا الأسبوع أو خلال الأسبوع التالي.

٣٦ - السيد مسيلي (رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية): أشار إلى أن اللجنة الاستشارية طلبت إلى الأمين العام في الفقرة ٦ من تقريرها (A/48/757) أن يقدم إليها تقريراً يتضمن مبادئ مفاهيمية ومعايير عملية. وستصدر اللجنة توصياتها بشأن هذا التقرير في دورتها القادمة التي تبدأ في ٣ أيار/مايو ١٩٩٤.

٣٧ - السيد يو كويلين (الصين): قال إن الصين تريد، شأنها في ذلك شأن الوفود الأخرى، أن تنظر بصورة متعمقة بقدر أكبر في الوثيقة A/C.5/48/69 التي عممت مؤخراً. ويتعين السعي من أجل استمرار أنشطة حفظ السلم في التقدم دون عوائق. ونظراً للصعوبات التي أشار إليها الأمين العام في هذه الوثيقة، تشاطر الصين الوفود الأخرى، كالوفد الياباني، رأيها القائل بأنه ينبغي دراسة المسألة بقدر أكبر من العناية. وينبغي التماس المزيد من المعلومات من الأمانة العامة، مثل قيمة المبالغ المحددة التي يقترحها الأمين العام والمبالغ التي توصي بها اللجنة الاستشارية. وتساءل المتكلم عما ستتركه إضافة ٢٦ وظيفة من أثر في الموارد المتاحة. وقال إنه ينبغي إجراء مقارنة بين التقديرات والمبالغ المقترحة، وكذلك تحديد العدد الفعلي للوظائف اللازمة.

٣٨ - السيد سبانس (هولندا): قال إنه على الرغم من أن الأمانة العامة كشفت بوضوح عن وجود حالة طوارئ ورغم أن الأمين العام طلب من الجمعية العامة أن تنظر في المسألة على وجه الاستعجال، فليس ثمة داع لاتخاذ قرار مرتجل. ونظراً لحجم الأعمال المطروحة على اللجنة ونظراً لأن وفوداً كثيرة لم تمهل الوقت الكافي لدراسة الوثيقة التي وردت أخيراً، فإن المتكلم يقترح عقد دورة رسمية سريعة في الأسبوع الجاري تخصص لاتخاذ قرار بشأن الطلب المحدد المقدم من الأمين العام لإنشاء ٢٦ وظيفة إضافية (أو ٥١ حسب تقديرات هولندا)، بصرف النظر عن المنحى الذي ستأخذه مناقشات اللجنة بشأن البند عموماً أو بشأن حساب الدعم في حد ذاته.

٣٩ - السيد كيلبي (أيرلندا): قال إنه يؤيد مقترح ممثل هولندا.



٤٠ - السيدة ايمرسون (البرتغال): أيدت مقترح ممثل هولندا وقالت إن البرتغال تؤيد، في ضوء المعلومات التي قدمها المراقب المالي نيابة عن الأمين العام والتقارير الذي قدمته اللجنة الاستشارية (A/48/757)، إعادة الـ ٢٦ وظيفة المشار إليها في انتظار تقرير جديد تتخذ فيه اللجنة قراراتها على أساسه اعتباراً من ١ تموز/يوليه ١٩٩٤.

٤١ - السيد غرانت (الولايات المتحدة الأمريكية): أعرب عن أسفه لأن اللجنة تجد نفسها مضطرة بسبب ضيق الوقت إلى اتخاذ قرار فوري، وأوضح أن الولايات المتحدة لن تلتزم بأية مهلة زمنية تقيد نظرها في المسألة.

رفعت الجلسة الساعة ١٢/٠٢